

Distr.: Limited  
23 March 2015  
Arabic  
Original: French

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الثامنة والعشرون  
البند ١٠ من جدول الأعمال  
المساعدة التقنية وبناء القدرات

الجزائر (باسم المجموعة الأفريقية): مشروع قرار

٢٨/...

تعزيز التعاون التقني والخدمات الاستشارية في غينيا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيرهما من صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، وقرارات مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٣ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠ و ٣٦/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١ و ٣٠/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢ و ٢٣/٢٣ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣ و ٣٥/٢٥ المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٤،

وإذ يؤكد من جديد أن على جميع الدول التزاماً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمعاهدين الدوليين الخاضعين بحقوق الإنسان وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة التي هي أطراف فيها،

وإذ يلاحظ بارتياح الجهد الذي يبذلها الغينيون والمجتمع الدولي، وخاصة الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية للدول غرب أفريقيا، من أجل إنشاء مؤسسات ديمقراطية وتوطيد سيادة القانون، وإذ يرحب بالتقدم الذي أحرزته السلطات الغينية في ترسیخ حرية الرأي وحرية التعبير،



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.15-06137 240315 240315



\* 1 5 0 6 1 3 7 \*

وإذ يشير إلى توصيات لجنة التحقيق الدولية التي أنشأها الأمين العام والتي يدعمها الاتحاد الأفريقي والجامعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا،

وإذ يشير إلى أن حكومة غينيا هي المسؤولة في المقام الأول عن ضمان حماية السكان، والتحقيق في الادعاءات التي تشير إلى وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان وللقانون الدولي الإنساني، وتقدم مرتكبي هذه الانتهاكات إلى العدالة،

- ١ يسلم بالجهود التي تبذلها حكومة غينيا لتعزيز سيادة القانون وتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد؛

- ٢ يرحب بإنشاء وزارة حقوق الإنسان والهيئات العامة ويأجراءاتها الإيجابية كما يرحب بدمج حقوق الإنسان في إصلاح قطاع الأمن؛

- ٣ يشجع السلطات الغينية على إدماج حقوق الإنسان في جميع السياسات العامة؛

- ٤ يدعى السلطات الغينية إلى مواصلة جهودها الرامية إلى ترسیخ حرية التجمع السلمي وتكون الجمعيات السلمية؛

- ٥ يدعى أيضًا السلطات الغينية إلى تعزيز عملية العدالة والحقيقة والمصالحة؛

- ٦ يكرر بقوته تمسكه ببدأ الوصول إلى السلطة بطرق ديمقراطية ويدين جميع أشكال التحرير على الكراهية الإثنية وأو العنصرية؛

- ٧ يدعى حكومة غينيا إلى ضمان سير الانتخابات التي ستنظم في عام ٢٠١٥ في إطار سلمي وشفاف وآمن يحترم حقوق الإنسان ومعايير الديمقراطية احتراماً تاماً؛

- ٨ يجتث جميع الأطراف الفاعلة السياسية على ما يلي:

(أ) مواصلة المشاركة بنشاط وحسن نية في الحوار السياسي، وخاصة بشأن المسائل المتصلة بتنظيم انتخابات حرة وشفافة وشاملة وسلمية؛

(ب) منع ومحظ جميع أعمال العنف التي تضر بالعملية الجارية لإرساء الديمقراطية؛

(ج) المشاركة بنشاط في عملية المصالحة الوطنية؛

- ٩ يشجع حكومة غينيا على تعزيز اللجنة الوطنية للتفكير والوقاية التي أنشئت في عام ٢٠١٣ بغية التصدي لظاهرة العنف؛

- ١٠ يرحب بالجهود التي تبذلها حكومة غينيا في إطار عملية إصلاح قوات الأمن والدفاع التي تشمل احترام حقوق الإنسان وتضمن ممارسة الحقوق المدنية والسياسية، ويدعو حكومة غينيا إلى مواصلة تدريب قوات الأمن على حقوق الإنسان؛

- ١١ يرحب بالتقدم المحرز في إطار إصلاح قطاع العدالة بما في ذلك إنشاء المجلس الأعلى للقضاء وتحسين أوضاع عمل القضاة؛

- ١٢ - يشجع حكومة غينيا على اعتماد وتنفيذ الإصلاح الراهي إلى تعزيز إقامة العدالة بغية مكافحة الإفلات من العقاب وترسيخ احترام حقوق الإنسان؛
- ١٣ - يدعو حكومة غينيا إلى التأكيد من تقييد المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان التي أنشئت بمبادئ باريس؛
- ١٤ - يشجع حكومة غينيا علىمواصلة جهودها في مجال مكافحة الإفلات من العقاب، وخاصة ما بدأ من إجراءات قضائية بشأن الاتهامات التي يُدعى أن قوات الأمن ارتكبها لا سيما في عامي ٢٠٠٧ و ٢٠١٣؛
- ١٥ - يبحث حكومة غينيا على اتخاذ التدابير الإضافية التالية:
- (أ) دعم أعمال فريق القضاة الذين عينوا للتحقيق في أحداث ٢٨ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٩ ، والإسراع في الملاحقات القضائية للمؤسسين عن أعمال العنف، بما فيها أعمال العنف الجنسي التي تعرضت لها نساء وفتيات؛
- (ب) كفالة تمعن هذا الفريق من القضاة بالوسائل والظروف الأمنية الالزمة لتمكينه من إنجاز ولايته بفعالية؛
- (ج) ضمان أمن وحماية الشهود والضحايا، ومنح الضحايا المساعدة والتعويض المناسبين، بما في ذلك المساعدة الطبية والدعم النفسي؛
- (د) تقديم تعويضات لأسر الضحايا الذين لقوا حتفهم في أحداث ٢٨ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٩ ومنح الجرحى تعويضات عن الآلام الجسدية والنفيسية التي ألمت بهم؛
- ١٦ - يحيط علماً بتقرير مفوض الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في غينيا في عام<sup>(١)</sup> ٢٠١٤؛
- ١٧ - يكرر بقوة نداءه إلى المجتمع الدولي للقيام بما يلي:
- (أ) تقدم المساعدة المناسبة إلى حكومة غينيا من أجل تعزيز احترام حقوق الإنسان، ومكافحة الإفلات من العقاب، وإصلاح قطاعي الأمن والقضاء، وكذلك تعزيز المبادرات الجارية بغية إحقاق الحقيقة والعدالة والمصالحة الوطنية؛
- (ب) دعم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غينيا؛
- (ج) دعم وزارة حقوق الإنسان والحربيات العامة في تنفيذ خطة عملها؛
- ١٨ - يدعو المفوض السامي إلى أن يقدم إلى المجلس، في دورته التاسعة والعشرين، تقريراً عن حالة حقوق الإنسان وعن أنشطة مكتب المفوضية السامية في غينيا؛
- ١٩ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.